



جمعية الصفا الخيرية

تحت إشراف وزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية برقم (7)

سياسة جمع التبرعات في جمعية الصفا الخيرية للخدمات الاجتماعية

تاريخ الاعتماد 12 / 08 / 1443 هـ ، الموافق 2022/3/15م
رقم الاجتماع (6)-الدورة العشرين



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



إشارة الى الفقرة رقم (٢) من المادة الرابعة والخمسون من بند الموارد المالية للجمعية من اللائحة الأساسية لجمعية الصفا الخيرية المعتمدة من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية (التبرعات والهبات والوصايا والأوقاف)

فأن للجمعية الحق في قبول التبرعات المالية والعينية من الأشخاص والهيئات وفق سياسات الوزارة المعتمدة في هذا الشأن.

١. موافقة مجلس إدارة الجمعية على قبول التبرع المالي أو العيني.

٢. إيداع المبالغ المالية من المتبرع الى حساب الجمعية البنكية.

٣. تسجيل الأصول العقارية والمالية المتبرع بها باسم جمعية الصفا الخيرية.

٤. يصرف من المبالغ المتبرع بها على أنشطة الجمعية التي تحقق اغراض وأهداف انشاء الجمعية.

٥. تصرف المبالغ المالية بعد:

أ. صدور الموافقة على النشاط وتكلفته من مجلس الادارة او يكون موضحاً في الخطة المعتمدة من الجمعية العمومية للجمعية.

ب. توقيع اذن الصرف او الشيك من قبل رئيس مجلس الادارة او نائبه مع المشرف المالي للجمعية (أمين الصندوق).

ج. قيد اسم المستفيد رباعياً وعنوانه ورقم بطاقة المستفيد ومكان صدورهما في السجل الخاص بذلك حسب الحالة.

د. تسديد المبالغ المنصرفة وفق فواتير نظامية حسب النظام المحاسبي للجمعية.

رئيس مجلس الإدارة

